

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٦ لسنة ١٩٨٣

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون رقم ٨٢ لسنة ١٩٧٩ بشأن المجلس الأعلى للهيئات القضائية :

وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٢ بشأن مجلس الدولة :

وببناء على ما عرضه وزير العدل :

قرر :

(المادة الأولى)

يعين نائباً لرئيس مجلس الدولة كل من وكلاً مجلس الدولة السادة المستشارين :

محمد أنور محفوظ .

ممدوح لبيب مشرقي .

محمد محمد عبد الحميد محمود .

محمود عبد العزيز الشربيني .

يوسف شلبي يوسف .

(المادة الثانية)

يعين وكيل لمجلس الدولة كل من المشتارين بالجنس المادة :

عبد العظيم محمد أحمد على .

عبد اللطيف أحمد عطيه أبو الخير .

صلاح الدين عبد الحميد السيد .

إبراهيم إبراهيم شحاته كونه .

عبد العزيز أحمد سيد أحمد حاده .

عادل بطرس يوسف فرج .

نصر الدين الحليم الياس نصیر .

عمر محمد أمين إسماعيل عمرو .

(على سبيل المثال كذا)

عبد المنعم عبد الغفار فتح الله

محمد المهدى عبد الله عبد الرحيم مليحى .

(المادة الثالثة)

يعاد تعيين السيد / محمد عبد الرازق خليل ، وكيل مجلس الدولة السابق ، في وظيفة وكيل مجلس الدولة ، على أن يكون تاليًا في ترتيب الأقدمية للسيد المستشار / محمود مهدى محمود فهمى ، وسابقاً على السيد المستشار / فوزى عبد القادر الميلادى ، وكيل مجلس الدولة .

(المادة الرابعة)

يعين مندوباً بمجلس الدولة اعتباراً من أول يناير ١٩٨٣ كل من المندوبين المساعدين بالمحامين السادة :

أحمد أحمد صفا .

عبد الرحمن هاشم هاشم عبد الدايم .

جعفر محمد قاسم عبد الحميد على .

محبى شوقى أحمد السيد عبد الله .

أحمد منصور محمد على منصور .

نجيب جمال الدين علما

حسن إبراهيم محمد إبراهيم .

فرحات عبد العظيم عبد الحواد .

سعيد حسين محمد المهدى النادى .

ماهر محمد أبو العزن .

السيد محمد لطفى المرسى عبد البارى .

محمد حاتم صلاح الدين محمد حسن عامر .

صفوت عامر عبد الرحمن الفقى .

محمد كمال الدين مهير أحمد أحمد كمال .

معتز بالله حسين مصطفى شافعى .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، وعلى وزير العدل تنفيذه

صدر برئاسة الجمهورية في ٣ ربى الآخر سنة ١٤٠٣ (١٧ يناير سنة ١٩٨٣)

حسنى مبارك